

الفصل العاشر
نحو ميثاق أخلاقي لمهنة
العلومات في الوطن العربي

obeikandi.com

مقدمة

نحن نعيش اليوم في مجتمع المعلومات التمثيل في الثورة الرقمية "Digital Revolution" التي نتج عنها متغيرات هيكلية جذرية شبيهة بما صاحب الثورة الصناعية في أواخر القرن التاسع عشر التي ارتبطت بالتوجهات الاقتصادية التي أثرت على العالم في ذلك العصر.

إن الثورة الرقمية للمعلومات الالكترونية قد بدأت ولن توقف، وسوف تقود العالم في النهاية إلى الاقتصاد المبني على المعرفة والإبداع كمورد أساسى للتنمية في المستقبل.

وتبدو الحاجة ملحة في مجال مؤسسات المعلومات لزيادة استخدام الاتصالات للوصول المباشر والمشاركة في مصادر المعلومات وإمداد الوثائق.. وقد أصبح الوصول إلى تطبيقات المعلومات الرقمية سواء الوطنية أو الدولية أحد متطلبات التنمية ذات الأهمية القصوى.

ويرزدأ الطلب على استرجاع المعلومات بسرعة كبيرة بسبب نمو وزيادة لا مركزية نظم المكتبات الآلية في المكتبات ومرافق المعلومات. ويرتبط هذا الطلب المتزايد على خدمة الإعارة التبادلية الالكترونية، وخدمات إمداد الوثائق الكترونيا. ويتم ذلك عن طريق شبكات المعلومات المنخفضة التكلفة وذات النطاق العريض العالية السرعة التي أصبحت متيسرة ل توفير هذه الخدمات. وبذلك نرى أننا نعيش عصرًا جديدا، عصر تحديات جديدة ومهن مستحدثة. عصر سيخلف آثاراً عميقاً في جوهر مجتمعنا الإنساني وبنائه.. عصرًا يحتاج إلى مهارات جديدة لمواجهة التحديات التي فرضتها وتفرضها ثورة التقنية والاتصالات وتزاوجهما البديع الذي أصبحنا نعيش نتائجه المبهرة. مما يدعونا إلى إعادة تفكيرنا وتنسيق معارفنا وإعادة تحديد مهاراتنا وفق أسس وأخلاقيات مدرروسة بعناية.

لقد وضع الدين أساساً شاملأً لتنظيم حياة الإنسان من حيث علاقته مع خالقه، وعلاقته مع الناس، وعلاقته مع نفسه. ومن جملة هذه العلاقات تتكون الأخلاق

العامة، وهي الأساس للأدب وأخلاقيات المهنة. وهناك العديد من الآيات القرآنية التي تعتبر بحق دستوراً أخلاقياً مهنياً. ومن بين هذه الآيات قوله سبحانه وتعالى «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً» (النساء، الآية 1) وقوله جل وعلا «وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيباً» (الأحزاب، الآية 52)، كما وصف سبحانه وتعالى نبيه محمد ﷺ «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ» (القلم: الآية 4).. إلى آخره من التشريعات الحكيمية التي وردت في القرآن الكريم.

والوازع الخلقي عند المسلمين مصدره شريعة الله سبحانه وتعالى التي أحكمت كل شيء ووضعت قانوناً آخلاقياً واجتماعياً لا يضل من يتسلك به ويتصرف بمقتضاه. إلا أنهم عندما بدأوا في تجاهل الأدب وأخلاقيات التي حددتها القرآن الكريم، وقنتها الرسول عليه الصلاة والسلام، ومن بعده الخلفاء الراشدون، تراجعت القيم والمبادئ والأخلاق.

ولذلك ومنذ القدم نرى أن كل أمة من الأمم تسعى لأن تكون لها قيمًا ومبادئًا تعزز بها وتتفاخر بها، وتعمل باستمرار على تعديلها بما يتوافق مع مستجدات كل عصر.. وللنشاط الإنساني منذ القدم أصول وأداب تدرس وتلقن وتعلم في كل المجتمعات، وينبغى عرفيًا وقانونيًّا عدم تجاوزها أو اختراقها إرادياً.. ومهما اختلفت مفاهيم ومضامين آداب وأخلاقيات المهنة أو الحركة اليومية للمجتمع بفعل المعتقدات الدينية والسياسية والعرف والعادات والتقاليد الاجتماعية، فإن الضرر والنفع والكسب والخسارة على مستوى الأمة أو المجتمع تبقى المعيار لتحديد الخبر والشر والعدل والظلم. ومع كل ذلك فقد ضيعنا الكثير من مكتسباتنا ونجازاتنا الحضارية العظيمة ويدأنا في التقليد الأعمى لغيرنا، ولم نوفق حتى في التطبيق المناسب للإعلانات والاتفاقيات الخاصة بآداب وأخلاقيات المهنة لعدم انسجامها مع البيئة والتكون الاجتماعي ونظم توزيع المسؤوليات والواجبات والاختيارات والمتابعة.

إن آداب وأخلاقيات المهنة أمر ينبغي أن يقدم على ما عاده، باعتبار أن مجموعة المهن في المجتمع هي الأداة المنفذة لأهداف ومتطلبات الجماهير، وإذا فقد العاملون

في مختلف التخصصات والقطاعات آداب وأخلاقيات الأداء، فإن النتيجة لابد وأن تكون الفشل والتخلف.

وأهتم العالم بأخلاق وآداب المهنة وأداب التعامل مع الآخرين، فأصدر العديد من المواثيق، كميثاق المستقلين بالعلم، والمدونة الدولية لأداب المهن الطبية، وأخلاقيات الممارسة المهنية الإعلامية، وميثاق أخلاق المهنة للأرشيفين... إلخ.

وجميع المواثيق والإعلانات والدساتير الخاصة بآداب وأخلاق المهنة والتعامل مع الآخرين نصوصاً وأحكاماً إرشادية أكثر من أوامر واجبة التنفيذ. وقد يلام غير المتزمتين إلا أنه نادرًا ما يعاقبون على مخالفتها، خاصة وإن المكلفين بالتحقيق مع التهمين بالمخالفة أو التقصير هم أعضاء ينتسبون لمهنة مرتكبي المخالففة أو التقصير، ويجد معظم هؤلاء حرجاً في إدانة زملائهم. إن الضمير المهني لا ينشأ من الفراغ ولا ينمو بالاجتهاد الفردي وحده، بل إنه تركيب معقد لا تتألف أجزاؤه، ولا تسجم إلا بالتعاب والتناول والتأثير المتبادل. ومعنى هذا أن الموظف لا يستطيع أن يكتسب الضمير المهني الحى في بيئته تهدر فيها الحقوق وتهمل الواجبات ويتضاءل حظ التربية والتقويم والإصلاح.

إن الضمير المهني تجاوب جماعي بقدر ما هو رفيب فردي، وقوامه أن التطلع الدائم إلى الإخلاص في العمل واقتانه في وسط اجتماعي يتمسك أفراده بمبادئ الأخلاق الفاضلة ويحرصون على إشاعتها وترسيخها بما يطابق قيمهم الدينية وتقاليدهم المدنية الصالحة.

المهنة:

عرفت المهنة وفقاً لما ورد بقاموس اكسفورد " بأنها الحرفة التي بواسطتها تعرف إمكانية تطبيق المعرفة والخبرة المثبتة في بعض حقول المعرفة أو العلوم على مجالات أخرى أمكن استخدامها في ممارسة فن مستند على تلك الخبرة". وعرفتها موسعة العلوم الاجتماعية في مقالها عن المهن " بأنها ميزة امتلاك أسلوب فكري معين مكتسب بالتدريب الخاص والذي بالإمكان تطبيقه في كل ناحية من نواحي الحياة المختلفة".

كما عرفها بأنها "الحرفة التي تشمل على مجموعة من المعارف العقلية، وهذا ما يشكل المضمون العقلي أو الفكرى للمهنة بالإضافة إلى مجموعة ممارسات أو خبرات أو تطبيقات تهيكل المهنة".

وللمهنة (أى مهنة) بصفة عامة عناصر أساسية تمثل في:

- 1 - توافر الأنشطة والخدمات المفيدة التي تقدم إلى الجمهور بكافة فئاته وذلك من خلال مؤسسات معينة.
- 2 - توافر قدر من المهارات والخبرات الفنية المتخصصة التي تميز المهنة والتي تستلزم الإعداد الفني الملائم للعاملين بها.
- 3 - توافر الإنتاج الفكرى المتخصص الذى يدعم وجود المهنة ويرسخ أصولها.
- 4 - وجود قواعد أخلاقية وسلوكية تحكم وتنظم العلاقات بين الأفراد المهنيين وزملائهم والجمهور الذى تقدم له هذه الخدمة.
- 5 - وجود تجمع للعاملين بالمهنة يتحدث باسمها ويدافع عنها ويضع أو يقر معايير الأداء والخدمة.

إن أول مسئولية لأية مهنة هي أن تعرف وتحترم نفسها وهذا يعني:

- 1 - معرفة ما هي المهنة وكيف يقوم بها الإنسان؟
- 2 - ما هي الفروق بين هذه المهنة وغيرها من المهن؟

فهي كل مهنة توجد زيادة تميزها عن بقية نشاطات الإنسان، وهذه الزيادة لها نحو ذهني تكون مادتها وموضوعها، ولابد من معرفة تقنية مارستها والأعباء التي يحملها المجتمع لهذه المهنة ويمكن تحديد المهنة بهذه الآراء المذكورة أو جزء منها.

فمهنة المعلومات تعتبر ممارسات نقل المعلومات أو ما يسمىها جيسي شيرا J. Serra "تنظيم وبحث محتويات الوثائق المتضمنة لمعلومات الإنسان وخبراته، وهذه تعتبر جزءاً من عملية التواصل والتى تهدف إلى خلق عالم مسالم يتمكن الإنسان فيه من العيش والعمل متعاوناً مع الآخرين".

ويعتقد بأن مهنة المكتبات والمعلومات كموضوع عالمي مؤهلة لخلق عالم واحد يسوده التفاهم (رغم أنه تسوده حضارات متضاربة لا يمكن أن تتفصل بعضها عن بعض في الزمان والمكان).

وهي مهنة تختلف عن غيرها من المهن من عدة وجوه منها:

- 1— أنها مهنة حديثة ولا تزال في بداية الطريق، فعليها أن تثابر وتواصل الجد والعمل، على أمل اللحاق بغيرها من المهن المتغيرة كالطبية والهندسية وغيرها في فترة وجيزة، فهي بحاجة إلى المزيد من النظريات الجديدة والمهارات الحديثة، أكثر من غيرها من المهن العريقة.
- 2— إن مهنة المكتبات والمعلومات تعامل مع جميع المهن الفنية الباحثين عن طريق انتقاء المعلومات ومصادرها حسب أنس علمية مدققة قائمة على سد حاجات المستفيدين العلمية والثقافية، ثم تنظيمها وإدارتها لتقديم خدمات وعليها أن ترضي الجميع وإنما هي متخلفة عن الركب العلمي والثقافي.
- 3— بما أن هذه المهنة لا تزال في نعومة أظفارها، عليها أن تستفيد من تجاربها لتحديد مواطن الضعف والمشاكل، وتعيد النظر في تحديد أهدافها على ضوء المستجدات العصرية والمتطلبات العلمية والتربوية الجديدة، في مجتمع عصري متتطور، ثم إعداد العدة لمواجهة تحديات المستقبل بكل كفاية.

فمهنة المعلومات والمكتبات هي 'مهنة المهن وقلب المعرفة البشرية، وعقل التنظيم الحضاري، وفتح الوصول إلى كل شيء' هي كل ما يتصل بالمعلومات من عمليات وأنشطة مثل الإنتاج والبث والجمع والمعالجة والإفادة، ومن مرافق ومؤسسات مثل المكتبات ومراكم المعلومات وشبكات المعلومات وقواعد البيانات، ومن تقنيات مثل الحواسيب والأبراج المكتنزة، ووسائل الاتصال عن بعد والإنترنت، ومن علوم مثل علم المكتبات وعلم المعلومات والبليوغرافيا وعلم الكتاب، وأيضاً جمهور المستفيدين منها على اختلاف فئاتهم ومستوياتهم.

بهذه المقدمة نود توضيح تاريخ تأسيل هذه المهنة ومدى أهميتها على مدى

العصور ودورها في تنظيم الحضارة البشرية ونقلها للمعرفة من جيل إلى آخر ومن مادة وسيلة إلى مادة أخرى (منذ نقل البيانات والمعلومات عن طريق دق الطبول إلى مرحلة نقل المعلومات عن طريق الأقمار الصناعية).

لم يعد المهني المعاصر يستطيع القيام بجميع الوظائف في العصر الالكتروني، أي إنه لابد من إعداد مهني له أدوار أوسع وأرحب خصوصاً في المجالات التقنية.. فالمهارات التقليدية ستستمر الحاجة إليها، ولكن هناك توسيعاً في الأدوار "Diversification" فستحتاج المكتبة إلى أمين نظم "System Librarian" لإدارة نظم الحواسيب، كما تحتاج المكتبة إلى قدرات اتصالية عن بعد "Telecommunications" لإدارة نظم الاتصال.

إن الإيمان بقدسية هذه المهنة وأهميتها في حفظ وتطوير الحضارة البشرية هو أحد العناصر الأساسية لنجاح عمل إخصائى المعلومات، ويقيمه بأنه يحمل في حناته مهنة هامة لا تساويها أي مهنة في الأهمية.. ولا يخفى على أي شخص أن تطور الدول المتقدمة يعود في الأساس إلى تقدم مهنة المعلومات Information Profession واحتلالها مكاناً بارزاً وأساسياً وسط المهن المختلفة وقيامها بدورها بفخر واعتزاز وافتخار كامل.

ولكى تقدم الهيئة بهذه القدسية التى رسمها لها المتخصصون، علينا الاهتمام بالسلوك المهني الأخلاقى ليكون هذا السلوك المهني الرؤيا والحكمة الجماعية لهذه المهنة.

إذا كانت دراسة الأخلاقيات فى مهن المعلومات تعتبر كدراسة فرعية لدراسة الأخلاقيات بصفة عامة، فليس هناك اتفاق على التعريف المحدد لمصطلح الأخلاقيات. فالبعض يستخدم المصطلح بطريقة عامة لمعنى الحق أو العدل أو السلوك السليم. وهناك أيضاً من يستخدمون المصطلح للدلالة على:

* طريقة الحياة التي يرتضيها مجتمع معين.

* مجموعة من القواعد السلوكية التي تضبط نسيج المجتمع نحو الخير والصواب في مواجهة الشر والخطأ.

وهي 'وثيقة تحدد المعايير الأخلاقية والسلوك المهنية المطلوب أن يتبعها أفراد جمعية مهنية'.

ونعرف بأنها 'بيان بالمعايير المنشائية لمهنة من المهن، تتبناه جماعة مهنية أو مؤسسة لتوجيه أعضائها لتحمل مسؤولياتهم المهنية'.

وكلمة أخلاق Ethics مستخلصة من الجذر اليوناني Ethos، والتي تعنى خلق، وتكون الأخلاق Ethics طبقاً من المعتقدات، أو النطبيات، أو المثاليات الموجهة والتي تخلل الفرد أو مجموعة من الناس في المجتمع.

هذا وينذهب كلايد كنج "Clyde King" إلى أنه يمكن تعريف مصطلح الأخلاقيات بأنه نظام من المبادئ الأخلاقية التي تحدد السلوك والصواب والسلوك الخطا، ذلك بالنسبة لمجتمع أو إمة أو جماعة معينة، ويستخدم هذا النظام غرضان بالنسبة لأعضاء المهنة الواحدة، فهو من ناحية يوفر حماية أفضل لأعضاء المهنة، كما يوفر خدمة للجمهور.

إن مصطلح الأخلاق يتناول المبادئ التي توجه السلوك البشري وهو الصحيح، وذلك بالنسبة لمجتمع، أو جماعة معينة.

ولقد جاء في المعجم الوسيط "بأن السلوك أو التعامل الأخلاقي هو ما يتفق وقواعد الأخلاق، أو قواعد السلوك المقررة في المجتمع".

فالأخلاق هي معايير للتصرفات والسلوك التي تتوقع أن يتبعها الناس، وترتبط الأخلاق الشخصية بفعاليات الفرد اليومية، أما أخلاقيات الأعمال تتعلق بسلوكيات الأفراد في نشاطاتهم العملية المختلفة، وهذا يشمل طريقة تعاملهم مع زملائهم والزبائن، وأى شخص آخر تعامل معه المنظمة. ويجد البعض صعوبة كبيرة في تحديد أين تبدأ الأخلاق الشخصية وأخلاقيات الأعمال، لأن الأخلاق الشخصية تؤثر وتنفث أخلاقيات الأعمال.

ومن المهم أن نفرق بين السلوك الأخلاقي والسلوك القانوني، فالأخلاق هي

السلوك المتوقع من الأفراد، أما القوانين فتعامل مع الأفعال المطلوبة. فعمل ما قد يكون قانونياً ولكنه غير أخلاقي، أو أخلاقي ولكنه غير قانوني.

يرجع الإهتمام بالنواحي الأخلاقية في مهنة المكتبات والمعلومات إلى عام 1903 عندما ذكر "Plummer" إن النواحي الأخلاقية في المهنة تعنى بالضرورة التركيز على السمات الشخصية مثل الأمانة، والتواضع، والدقة التي يجب أن يتحلى بها أمين المكتبة.

وفي عام 1909 قدم "C.K.Bolton" مقترحاً لقواعد أخلاقية إلى المتخصصين تم تناولها بالمناقشة والتحليل إلى أن تم قبولها مهنياً من قبل مجلس جمعية المكتبات الأمريكية كمبادئ أولية لأخلاقيات المهنة عام 1929. وفي ديسمبر عام 1938 تم قبولها كقواعد رئضة للجمعية وبعد نشرها عام 1939 أثارت الكثير من الجدل وردود الفعل السلبية من قبل العديد من الكتاب ومن بينهم "William Goode" (1961)، مؤرخ المكتبات الشهير "Samuel Rothstem" (1968)، "L.C.Deweese" (1973) مما أدى بمجلس الجمعية إلى إعادة النظر في القواعد وفق التغيرات التي طرأت على المهنة وظهور دستور أخلاقي جديد عام 1975.

ولكن هذا الدستور لم يلق التأييد الكامل له، ففي عام 1976 سجل Johan Bekker في رسالته للدكتوراه المقدمة لجامعة Case Western Reserve نتائج دراسته لعدد من الدساتير الخاصة بتخصصات أخرى تشمل الطب والقانون وإدارة الأعمال توصل من خلالها إلى أن الدستور الأخلاقي لمهنة المكتبات الذي وضعه جمعية المكتبات الأمريكية لعام 1975 هوأسوأها على الإطلاق: وقد أيد هذه النتائج Wilson Library Bulletin عام 1976 في مقاله الذي نشره في Robert Hauptman نقد فيه الكثير من تلك القواعد التي وضعتها الجمعية. وبناء على ذلك قامت الجمعية بمراجعة دستورها عام 1981 الذي نشرته عام 1982 حيث ميزت بين القواعد الخاصة بأمناء المكتبات والقواعد الخاصة بالمؤسسات المهنية.

ولكن قواعد دستور 1981 بدورها لم تقابل بالارتياح هي الأخرى فقد كتب كل

من Professional Ethics and Ann Prentice و Jonathan Lindsey في كتابهما Librarians المنشور عام 1985، إن هذه القواعد يجب أن تخضع للتفسير من قبل رواد المهنة. وأن يتم اقتراح بدائل أفضل، كما عقب Robert Hauptman في كتابه Ethical Challenges in Librarianship على هذه القواعد مشيراً إلى أن هذا الدستور غير مفيد ولا يمكن تطبيقه بشكل فعال مع متغيرات المهنة، كذلك ذكر Lee W. finks في مقالته التي نشرها عام 1991 بان أخلاقيات المهنة يجب أن تنصب على الأسلوب الذي تؤدي به العمل، والذي يمكن أن نحكم به عما إذا كان هذا الأداء يمثل أداءً مهنياً بالمعنى الصحيح أم لا. إن الدستور الأخلاقي هو، أو يجب أن يكون، تطبيق المثاليلات والمسؤوليات الخاصة بمجموعة من المهنيين. إنه الدستور الذي يعطي أي مهني الفرصة أن يقول هذا هو ما نؤمن به. وهذا هو نحن. إن الدستور الأخلاقي ليس واجهة محل (قانونية) أو دعاية، أو علاقات عامة.. وإن على المكتبيين أن يأخذوا في الاعتبار دستوراً أخلاقياً جديداً يخدم مهنتنا بشكل أفضل من ذلك الدستور القاصر الذي اعتمدته جمعية المكتبات الأمريكية.

وبناء على ذلك فقد قام مجلس جمعية المكتبات الأمريكية بتعديل صياغة هذا الدستور عام 1995.

المسؤولية القانونية للمهنة والمسؤولية الأخلاقية:

تختلف المسؤولية القانونية عن المسؤولية الأخلاقية. فالمسؤولية الأخلاقية أو الأدبية هي مسؤولية ذاتية أمام الله والضمير والأجر فيها إلى الله تعالى، أما المسؤولية القانونية فهي مسؤولية شخص أمام شخص آخر أو أمام القانون. لذا فإن نطاق المسؤولية الأخلاقية أوسع من المسؤولية القانونية، لأن دائرة الأخلاق أوسع من دائرة القانون فهو تشمل علاقة الإنسان بحالقه وبنفسه وبغيره من الناس. أما دائرة القانون فمقصورة على سلوك الإنسان نحو غيره.

إن المسؤولية الأخلاقية ثابتة لا تغير، أما المسؤولية القانونية فتغير حسب القانون

المعمول به في مجتمع ما. وكذلك المسئولة القانونية تتفذها سلطة خارجية من قضاة وأمن ورجال ونيابة وسجون وإصلاحيات، أما المسئولة الأخلاقية فتتمارسها قوة النفس والوجدان والضمير.

ولا يمكن بأى حال من الأحوال أن تكون الأخلاق بدليلاً عن القانون لأن حياة الناس ارتبطت بالأوامر والنواهى والحق والباطل. وإذا لم تكن قوانين تضبط حياتهم إذا خرجو عن أصول الحق والخبر، فإن الأخلاق تبقى على نطاق الحس الذاتي للأفراد ومزاجية مشاعرهم، ومن هذا يلاحظ أن الأخلاق ومسئوليتها أمر ضروري كضرورة القانون ومسئوليته ولذلك فهما متكملان. فأخلاقيات المهن تشمل الأساس الضابط لسلوك العاملين في مختلف قطاعات الإنتاج في أي مجتمع من المجتمعات، فمهارة الموظف وكفايته في العمل لا تكون كاملة إلا من خلال التزامه بقواعد أخلاقية في العمل الذي يقوم به.

هذا وينذهب الباحث "M.W. Plummer" إلى أن التركيز على أخلاقيات المهنة يتضمن السمات الشخصية التي يجب على أخصائى المعلومات التحلى بها ومارستها ومن بين هذه الجوانب: الكرامة، والتواضع، والأمانة. كما ينظر للقضايا المهنية مثل الكفاءة، وجودة العمل، والتزاهة، كاهتمامات أخلاقية.

فلكل مهنة من المهن قواعد أخلاقية وآداب عامة حددتها القوانين واللوائح الخاصة بها، ويقصد بآداب أو أخلاقيات المهنة مجموعة القواعد والأصول المتعارف عليها عند أصحاب المهنة الواحدة التي تستلزم من الموظف سلوكاً معيناً قائماً على الالتزام بحيث تكون مراعاتها محافظة على المهنة وشرفها، والإخلال بها خروج عليها وعلى شرفها.

بعض قضايا أخلاقيات التعامل مع المعلومات: أولاً: قيم المعلومات:

يفرض علينا المتغير المعلوماتي مراجعة شاملة لقيمها السائدة فيما يخص:

- 1 - احترام الأمانة العلمية، وخاصة بعد أن تفشت ظاهرة السرقات العلمية حتى على المستوى الأكاديمي.

- 2 – احترام الملكية الفكرية، بمفهوم يضمن حقوق أصحابها، في الوقت ذاته الذي يوفر مناخاً ملائماً لإشاعة المعرفة، وتحرير الطاقات الإبداعية.
- 3 – التصدي لظاهرة العداء العلمي، سواء تحت دوافع الجمود الأيديولوجي، أو ادعاء الحرص على الدين أو تحت دعوى الفوز فوق المنهجية العلمية من أجل الإسراع في حركة التنمية.
- 4 – التصدي لظواهر انتزاع سلطة المعرفة، سواء بصورة رسمية أو غير رسمية.

حياد القيم:

يتكون حياد القيم وينحصر في أربعة مكونات ترتكز عليها مهنة المكتبات والمعلومات وهي حياد المهنة، وحياد المواد التي تحويها المكتبة، حياد المستفيدين، وحياد الأمانة.

وقد استعرض مارك الفينو، ليندا بيرس "Mark Alfino and Linda Pierce" في كتابهما "أخلاقيات المعلومات للمكتبيين" الصادر عام 1997 هذه المكونات. وانتهيا بالقول بأنه اذا لم تتمكن المكتبات من أن تكون محايدة حياداً نزيهاً في المكونات الأربع، فربما تتميز بهذه الحياد في تقديم خدماتها.

ومهما يكثر من حوار، وما يسن من قوانين، فعلى الأئمان في معالجتهم للمعلومات، اتباع الحياد في كل الأحوال، وهذا ما ينطبق والبند الأول من الدستور الأخلاقي لجمعية المكتبات الأمريكية الصادر عام 1995 ونصه "نحن نقدم أعلى مستوى من الخدمة لجميع مستخدمي المكتبة من خلال المجموعة المناسبة والمنظمة بطريقة مفيدة، وأيضاً من خلال التوزيع العادل المتساوي وسياسات الخدمة المعاونة والاستجابات الماهرة والدقيقة وغير المتحيزه والنزيبة لكل طلبات الحصول على المعلومات".

وفيما يخص الإنترت فقد شرعت هي الأخرى في صياغة مطالبهما الأخلاقية، سواء على مستوى قواعد الحوار، أو مضمون الرسائل التي تتبادل عبر الشبكة، وأساليب البحث عن المعلومات من خلالها.

ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: -

- 1 - عدم استغلال الحوار عن بعد لغرض التمويه والتنكر وتأجيج نيران الكراهية وهو ما يحدث كثيراً فيما يخص حوار الأديان، واحترام قواعد السلوك.
- 2 - نزاهة آلات البحث والتصفح، ويقصد بذلك عدم انحيازها في انتقاء مصادر المعلومات، أو مضمون معينة لتشويه الحقائق، أو بفرض الانحياز إلى فئات معينة أو التعامل ضدها.
- 3 - الأمانة العلمية، حيث يستغل البعض تطابير المعلومات والأفكار المتبادلة عبر الإنترنت لكي ينسبها إلى نفسه دون مراعاة لأبسط قواعد الأمانة العلمية والملكرة الفكرية.
- 4 - تهديد حرية الإنسان وخصوصيته الفردية، وذلك باقتداء آثار تعامله مع شبكة الإنترنت، حيث إن كل إجراء يتم عبر الشبكة، يترك وراءه آثار أقدامه الرقمية.
- 5 - استغلال الشبكة لاجتذاب فئات العمالقة الراقية من الدول النامية وخاصة عمالة الحاسوب ونظم المعلومات.

ثانياً: حق الخصوصية:

تعتبر مسألة الخصوصية "Privacy" من أهم المسائل الأخلاقية في معظم المهن، ومن بينها مهنة المكتبات والمعلومات، وعلى الرغم من أن هذه المسألة مشاركة منذ أمد طويل من قبل جمعية المكتبات الأمريكية (ALA) منذ عام 1938، وغيرها من الجمعيات النشطة على المستوى العالمي، قبل دخول تقنية المعلومات المتعمدة على الحواسيب في الشؤون البشرية، إلا أن الحاسوب والتقنية المتعلقة به قد أوجد احتمالات تعرض الخصوصية للخطر بشكل لم يكن موجوداً من قبل.

فالخصوصية تمثل في حق الفرد في الاحتفاظ بمعلومات عن نفسه، دون افشاء أو كشف إلا بموافقة وحمايتها من الإتاحة الغير مصرح بها.. ومن الأمثلة على ذلك سجلات الإعارة بالمكتبات، فإن هناك طلبات من الآباء ورجال الشرطة وغيرهم لمعلومات عن قراءات بالمكتبات، وإن كشف مثل هذه المعلومات قد يحدث تأثيراً على الأفراد الذين يستعيرون المواد من المكتبات، فإذا اعتقادوا أن عاداتهم القرائية

سوف تكون متاحة للجمهور فقد يؤدي ذلك إلى عدم إقبال القراء على استعارة بعض الكتب، أو عدم إجراء بحوث على الخط المباشر عن الموضوعات الخلافية أو المشيرة للجدل. وعلى الجانب الآخر فإن هناك من يرى أن هذه السجلات هي سجلات عامة في مؤسسة عامة، وإن حق المواطنين في معرفة ما يجري في مؤسسة عامة ينبع أهمية حقوق الخصوصية للأفراد.

وقد أضفى دور الحاسوب بعد آخر مشكلة الخصوصية في المكتبات ومؤسسات المعلومات. فعلى الرغم من أن سجلات الإعارة تتحلى من ملفات المستفيدين بمجرد إعادة الكتب، إلا أن النظم الالكترونية التكاملة في المكتبات ومؤسسات المعلومات ليست معدة بشكل جيد بحيث تمنع المحترفين من اختراق نظم الإعارة عبر طرقيات شبكة المكتبات والإطلاع على سجلات الإعارة أو استرجاع المعلومات الملغاة. وكذلك الأمر بالنسبة للعناوين والموضوعات التي يتطلبها المستفيد من خلال البحث على الخط المباشر، أو الأسئلة المرجعية التي يمارسها الشخص بحرية دون حذر. فمعظم آليات البحث في نظم الأقراص المكتبة والإنترنت تحفظ بنتائج البحث مما يبطل سرية تلك المعلومات. ومع انتشار استخدام شبكة الإنترت ازدادت أهمية موضوع الخصوصية، فهناك بيانات كثيرة عن الأفراد في قواعد البيانات المختلفة، يتم تسجيلها عن طريق بطاقات الائتمان وغيرها من أنظمة متابعة نشاط الأفراد.

ويشير ريتشارد ماسون "Richard Mason" إلى أن حق الخصوصية مهدد دائماً بسبب قوتين:

1 - زيادة المقدرة على استخدام الكمبيوتر في المراقبة.

2 - زيادة قيمة المعلومات في اتخاذ القرارات.

وطبقاً لما يراه ريتشارد ماسون يضع متخدو القرارات مثل هذه القيمة المرتفعة على المعلومات التي غالباً ما يتهمون الحصول عليها خصوصية أحد الأفراد.

ويواجه أخصائيو المكتبات والمعلومات إلى جانب كل ذلك مشكلات أخرى في مجال صناعة المعلومات مثل نسخ المواد السمعية البصرية، أو نقل بيانات بيليوغرافية

من قواعد البيانات، أو نسخ أصوات أو صور من الوسائط المتعددة "Multi media". وتثل الأختيرة مشكلة المشكلات، فملكية الأصوات والصور المرتبطة بالوسائط المتعددة تختلف في مفهوم ملكيتها عن درجة ملكية المادة المطبوعة.

وفي هذا الصدد يشير لويس لونين "Lois Lunin" بأنه لا يتم استنساخ الصور من الوسائط المتعددة بنفس المحتوى، بل إنها قد ثبتت، أو يتم اختزانها بشكل الكترونى، أو حتى نسخها بشكل مطبوع. وهى تكون من الصعب تحديد طبيعة الاستخدام العادل للمواد، وخصوصاً المرئية والمسموعة منها، حيث يصعب تحديد الملكية الحقيقية في تطبيقات متعددة الوسائط تجمع فيها العديد من الصور والأصوات في متاج ما كانت فيه الصور والأصوات موجودة من قبل إما في متاج آخر أو في وسائط الكترونية أخرى. ويضيف لويس لونين بأن الحصول على الموافقة لاستخدام المواد ذات الحقوق الفكرية مكلفاً.

ثالثاً: الملكية الفكرية:

الملكية الفكرية للأوعية الورقية واللا ورقية والاتفاقيات الدولية التي تحكمها:

ضمن البند الرابع للدستور الأخلاقى لجمعية المكتبات الأمريكية لعام 1995 ورد النص التالى "نحن نعترف بحقوق الملكية الفكرية ونحترمها" هذا من الناحية النظرية، أما عند التطبيق، فاختصائى المكتبات والمعلومات يواجهون بموجب هذه العبارة مشكلة أساسية بين ما يتعلق بطااعة القانون واحترام حقوق ملكية المصنفات، وبين الواجب المهني الذى على أساسه تقدم الخدمة المعلوماتية.. وبصفة عامة هناك عدة اتفاقيات دولية تحكم حقوق الملكية الفكرية أولها إتفاقية بيرن "Berne Convention" لحفظ حقوق التشر بين الدول الأوروبية المشتركة (والتي وقعت عام 1886) وتتضمن بنودها الالتزام بحماية حقوق المؤلفين من المواطنين والأجانب على حد سواء لأوعية المعلومات التي كانت تظهر آنذاك.

وفي عام 1989 انضمت الولايات المتحدة إلى هذه الاتفاقية، وتم تشكيل المنظمة المنبثقة عن اتفاقية بيرن وهي المنظمة العالمية لملكية الفكرية World Intellectual

Property Organization (WIPO)

أما آخر اتفاقية فهي اتفاقية حماية الملكية الفكرية لأغراض التجارة (TRIPS) Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights General Agreement on 1994/4/15 (GATT) وتحتمل بنود هذه الاتفاقية البند الخاصة باتفاقية Tariffs and Trade بين وبعض التعديلات التي أدخلت عليها في اتفاقية روما. كما تضمنت أيضاً بعض التشريعات بخصوص المسائل المتنازع عليها. وبذلك وضعت حماية هامة لبرامج الحاسوب وبينوك المعلومات، وبالتالي حماية حقوق المبدعين والمتجمين للوسائط الالكترونية. وقد أخذت بعض الدول الموقعة على نتائج هذا الاجتماع بتعديل قوانينها الوطنية بما يتناسب مع توصياته الصادرة عنه. وقد وقع على هذه الاتفاقية 125 دولة. وأدت مستجدية ومتواقة مع رأى البعض الذي يرى ضرورة وجود توازن بين مصلحة متجمي ومستهلكي المعلومات، وضرورة الاهتمام بموضوع حقوق المستخدمين في الوصول إلى المعلومات العامة المتاحة على الشبكات والوسائط الالكترونية الأخرى. هذا بالإضافة إلى موضوع حقوق النشر بالنسبة لمعلومات الوسائط المتعددة، وكذلك البرمجيات نظراً للطبيعة الخاصة والتغيرة لها.

رابعاً، الحرية الفكرية:

على إخصائي المعلومات التزام خاص لكافلة إتاحة المعلومات بحرية على قدر الإمكان، وعلى قدر ما هو مرغوب اجتماعياً، وهم مطالبون بذلك حتى يمكن التعبير عن مختلف وجهات النظر في مختلف الموضوعات ولجميع الناس. ولعل أفضل تعبير عن هذه العلاقة، (علاقة مفهوم الحرية الفكرية بالمجتمع) ما جاء تحت بند الحرية الفكرية في الميثاق الأخلاقي لجمعية المكتبات اليابانية والذي يفسر مفهوم الحرية الفكرية كما يلى "إن حرية النشر لا تعنى ببساطة حرية الناشر في نشر المطبوعات أو المعلومات، ولكن بصفة أساسية تعنى حق القارئ أن يعرف ماذا يدور" ومن هذا المنطلق فإن إخصائي المعلومات والمكتبات في حاجة إلى أن يتعرفوا على رغبات المستفيدين المتباينة، وأن يعملوا على تقديم الخدمة في جو ديمقراطي بعيداً عن التأثيرات الفكرية، والسياسية والشخصية. مع الأخذ في الاعتبار إتاحة المعلومات

للمعاقين أو لذوى الحاجات الخاصة، وما يتطلبه ذلك من نفقات إضافية، إذ أن هناك الآن تقنية حديثة تتيح للمعاقين الاستفادة من المعلومات، ومن ثم فإن على المكتبات التزامات أخلاقية تجاه تلبية طلبات مثل هذه الفئات في الحصول على المعلومات.

خامساً؛ اختيار مصادر المعلومات:

يتوجب على اخصائى المكتبات والمعلومات الاختيار الجيد لمصادر المعلومات، التي تحقق احتياجات المستفيدين، دون إخلال بالسلوك العام ودون حجر على حرية الرأى السديد والنافع إذ أنها جمِيعاً تعرف بأن معظم الإنتاج الفكرى عن الحرية الفكرية والرقابة، يعطينا الانطباع بوجوب إتاحة كل شيء لجميع الأفراد، وأنه ليس هناك شيء متنج لا قيمة له، وعلى الرغم من أنه شيء ضروري للأمناء أن يقاوموا ضغط الرقابة إلا أن واجبهم المهني يدعوهم إلى الاختيار الجيد لأوعية المعلومات. ومع ذلك يقول جيسي شيرا Jesse H. Shera "إن الداعمين للحرية الفكرية يقفون على أرضية مهزوزة، وهى أنهم يذهبون إلى أن قراءة الكتب الجيدة شيء مفيد، وإن قراءة الكتب السيئة سوف لا يضر أحداً".

سادساً؛ الخدمة المرجعية:

تهدف الخدمة المرجعية في المكتبات إلى الرد على أسئلة واستفسارات القراء، إما بتقديم المعلومات المطلوبة، أو بتقديم المصادر التي تشتمل على المعلومات. وهنا تأثر عدة نقاط ذات علاقة بالجوانب الأخلاقية

إن الممارسات الفعلية تخضع لبعض الأحكام الذاتية الخاصة بفضيل بعض الأسئلة التي تأتى من الإدارية العليا للمؤسسة أو من كبار المسؤولين. وهنا قد يبرر أمين المكتبة أولوية خدمة هؤلاء نظراً لأن المعلومات التي تقدم إليهم لا تخدمهم بصفاتهم الشخصية ولكنها تخدم قرارات تتصل بالألاف بل ربما بالملايين. ومن أجل ذلك فلابد من أن يتدرُّب القائمون بالخدمة المرجعية على الصبر مع تهيئة المناخ المناسب لتبادل المعلومات مع المستفيدين لتحديد أسئلتهم والاستجابة لاحتياجاتهم المعلوماتية باهتمام كبير، وبذلك يظهرون السلوك المهني والأخلاقي الجيد. وعموماً

فإن الاتجاه العام هو الموضوعية والخدمة المتساوية لجميع رواد المكتبة قدر الإمكان، وذلك لأن مردود هذا السلوك الأخلاقي لخاصيتي المكتبة لا يعود عليه وحده، ولكنه يعود على الهيئة التي تنسى إليها المكتبة أيضاً.

أخلاقيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:

بدأ الاهتمام بأخلاقيات تقنيات المعلومات والاتصالات في السنوات الأخيرة بشكل كبير في بعض الدوائر الأكademية. ولم تعد المعلومة في هذه الدوائر ذات قيمة في ذاتها، خاصة إذا ما جردت من سياقها الثقافي والأخلاقي. فالمعلومة لا تعنى شيئاً إذا لم تساهم في إنتاج الحقيقة المؤدية إلى الشاذ إلى جوهر الأشياء. وهذا لا ينافي بدون التوغل في فهم الخطاب السائد في السياق الذي يتم فيه الاتصال، ووضع المعلومة في ميزان أخلاقي لخدم هذا السياق. ولا تتلزّم بلونه إلا إذا كان متوافقاً مع موازين الحقيقة والفضيلة.

ويرى باسكو "A. Pasquilt" بأننا في هذا العصر أبعد مما نكون عن الحقيقة. إذ أننا طورنا القدرة على تخزين المفاهيم والعبارات من خلال تخزين المعلومات. ولكننا في نفس الوقت طورنا القدرة على التلاعب بها وتزييفها لصالح منطق الهيمنة والتقوى المهيمنة.

إن تقنية المعلومات يجب أن تsem في العدالة الاجتماعية وتقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراe مادياً أو معلوماتياً والحفاظ على كوكب الأرض. وهذه التقنية قادرة على ذلك إذا كان المحرك الأساسي ينبع من المنظومة الأخلاقية المتكاملة التي توازن بين مصالح الشرائح المختلفة من المجتمعات، سواء كانت محلية أو إقليمية أو عالمية.

ويعرف جيمس مور "James H. Moore" "أخلاقيات الحاسوب Computer Ethics" بأنها تحليل الطبيعة والتأثير الاجتماعي لتقنية الحاسوب بالإضافة إلى الصياغة والبرير اللازدين للسياسات للاستخدام الأخلاقي مثل هذه التقنية.

وهناك عدد من مواثيق الشرف في مجال الحواسيب ونظم المعلومات والبرمجيات يمكن الاسترشاد بها في تفهم الجوانب الأخلاقية. وكمثال لأحد هذه التعليمات فإنه

يجب على أخصائي الحواسيب أن يتحمل مسؤولية الإبلاغ عن أي علامة من علامات الخطير التي ستنتج عنها ضرر شخصي أو اجتماعي. وإذا لم تتخذ الإدارة العليا في مؤسسته أي خطوة لإزالة هذه الأخطار، يجب عليه أن (يدق الناقوس) والتي تسمى أيضاً (Blowing the whistle) حتى يمكن تصحيح الخطأ أو تقليل المخاطر.

ولحل المشاكل الأخلاقية للحاسوب يعتقد ماسون "R. Mason" بأنه يجب أن تدخل خدمات المعلومات في عقد اجتماعي. "Social Contract" يضمن أن الحاسوب سوف يستخدم في صالح المجتمع. وتدخل خدمات المعلومات في عقد مع الأفراد والمجتمعات التي تستخدم مخرجاتها من المعلومات أو تتأثر بها. ولا يكون العقد مكتوباً، وإنما يكون ضمنياً في كل شيء تؤديه خدمات المعلومات.. ويعهد بما يلى:

- لا يستخدم الحاسوب في انتهاك خصوصية أي فرد.
- يؤخذ كل معيار لضمان دقة تشغيل الحاسوب.
- تحمى حرمة الملكية الذهنية
- ينابح للمجتمع الاتصال بالحاسوب بحيث يمكن أن يتتجنب أفراد إهانة غير الملمين بالمعلومات أو المحرومين منها.

وإيجازاً، يجب أن يكون مجتمع خدمات المعلومات مسؤولاً عن العقد الاجتماعي الذي يتواجد من النظم التي نصممها وننفذها.

أخلاقيات الإنترنت:

لقد فتحت الإنترنت آفاقاً كبيرة غير مسبوقة في المجالات المختلفة وعلى الأخص في مجال التعليم والبحث العلمي ونشر الوعي الشفافي .. وكذلك النواحي السياسية والاجتماعية المتعددة. ولكن تم استغلالها في الوقت نفسه من جانب الجماعات الإجرامية عبر العالم في أغراض أخرى من بينها بث المعلومات المغافلة للأدلة والمساعدة على العمليات الإرهابية المختلفة وبيث الكراهية والعنصرية واستخدامها

في عمليات تهريب المخدرات وغسل الأموال وغيرها من الأعمال التي تعمل على تدمير المجتمعات وتشويه الصورة الشالية لها، وإعاقة استخدامها في النشاطات الإيجابية الكثيرة.

لقد أصبح الفحوى المتوافر على البيئة المباشرة على الخط "Online Environment" أو ما يطلق عليه الفضاء الخارجي "Cyberspace" يمثل مرآة لما هو متوافر في الواقع الفعلى لمصادر المعلومات التقليدية بكل تنوع وتعقد الخبرات والمعلومات المقدمة فيها.

وانعكاساً لهذا الواقع الفعلى، يشتمل أيضاً فحوى الشبكات على البيانات الملائمة وغير الملائمة أو المحرمة أو غير الصالحة للصغرى الذي يقع نشرها التقليدي تحت طائلة القانون في كثير من الدول، إلا أنها تباح على الإنترنت.

إن طبيعة الإنترنت التفاعلية واللامركزية على مستوى العالم، بالإضافة إلى أهميتها في توفير كم ضخم من الفحوى المتاح من وإلى أي مكان في العالم قد يؤدي إلى عدد كبير من القضايا القانونية والأخلاقية من بينها الفحوى غير القانوني عبر الإنترنت "Illegal content".

تضع معظم دول العالم بعض القيود على نوع الفحوى الذي يعالج ويوزع في نطاق حدودها السياسية الوطنية، وتعكس هذه القيود المفروضة في أي دولة القواعد والأعراف الثقافية والقانونية، بالإضافة إلى القيم الدينية والأخلاقية السائدة فيها قد تختلف من دولة إلى أخرى.

وتلخص مبروكه محيريق عملية التعامل الأخلاقي مع الإنترنت فيما يلى: -

أ— اتخاذ كافة التدابير الوقائية لحماية أفراد المجتمع وجماعاته من البيانات والمعلومات الضارة.

ب— كفالة أمن البيانات والمعلومات وسريتها ومراعاة الخصوصية واحترامها.

ج— ضمان أن تكون المعلومات التي تقدمها الشبكة لرفع مستوى المجتمع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي.

د— ضمان حماية حقوق الملكية الفكرية وقوانين الفضاء الإلكتروني.

ه— تحري الصدق والموثوقية والأمانة في طلب البيانات والمعلومات.

الحاجة إلى ميثاق أخلاقي للمهنة:

نفتقد مهنة المكتبات والمعلومات إلى ميثاق لأخلاقياتها — وإن كان الغرض من هذا الميثاق هو تقديم القواعد المرشدة للممارسين لمسؤولياتهم وأولويات عملهم، وبعث الروح لديهم للارتقاء بمتاليات المهنة وتدعم رسالتها — فالميثاق الذي وضعه جمعية المكتبات الأمريكية "American Library Association" عام 1975 وقامت بتحديثه عام 1981 يعتبر من أسوأ المواقف الخاصة بأخلاقيات المهن حسب رأي "R.Houptman" كما ذهب الباحث Johan Bekker بنتقاده 'بأن الميثاق لا يمكن فرض تطبيقه' وفي عالمنا المعاصر حيث التطور الضخم في خدمات المعلومات وما استتبع ذلك من مشكلات أخلاقية جديدة وعديدة يؤكد لنا الحاجة إلى ميثاق جديد متافق عليه.

إن الطريقة الوحيدة للحكم على مهنة معينة هو سلوك أعضاء تلك المهنة، إن المهنة يمكن أن تنبع وتزدهر عن طريق سمعتها التي تتصل بحفظها على قيم عديدة كالثقة والاحترام والكفاءة والكرامة.. إن الاتجاهات الحديثة في القواعد الأخلاقية للمهنة تتجه نحو:

أ) الاختصار.

ب) السهولة والوضوح والانتظام.

ج) أن تكون معقولة، مقبولة، عملياً يمكن تطبيقها.

د) أن تكون شاملة.

هـ) أن تكون إيجابية.

ويضيف "J. Bekker" إلى ذلك بأن القواعد الأخلاقية الحديث تحاول توضيح

الالتزامات المهنية نحو:

أ) زملاء المهنة الواحدة.

ب) المهنة نفسها.

ج) المؤسسات التابعين لها.

د) المستفيدون منها.

هـ) الدولة.

و) المجتمع: أى تحقيق الصالح العام.

وإذا أريد للقواعد الأخلاقية أن تعمل بفاعلية فيجبأخذ القضايا التالية في اعتبار:

- حماية المهنة وكذلك الجمهور العام، على اعتبار أن يمثل الأهداف الأساسية للقواعد المهنية.

- يجب إنشاء قواعد أخلاقية تحتوى على مجموعة معاير سلوكية.

- يجب مراعاة هذه القواعد بصفة مستمرة حتى تستجيب للمواقف والازمات الجديدة.

- يجب إنشاء بحثة تقصى المخالفات وإعداد المحاكمات بالتعاون مع غيرها من المهن.

إن تطبيق الرؤيا الأخلاقية في مؤسسات المعلومات يتطلب تطبيق خطة عمل في الممارسة وفي المقررات الأكاديمية المهنية للتعليم المستقبلي.. وتعمل المجالات التالية جدول أعمال أخلاقي "Ethical Agenda" لأخصائي المعلومات:

1 - في المجال التعليمي يجب إدماج الاهتمامات الأخلاقية في مناهج تدريس علوم المعلومات والمكتبات. وعلى الرغم من إمكانية تدريس مقررات منفصلة في الأخلاقيات، إلا أن ادماج الجوانب الأخلاقية في المقررات الأساسية يعتبر أمراً ضرورياً لربط الأخلاقيات بدور ومسؤولية المهنيين في المعلومات.

2 - تتطلب برامج التعليم المستمر جهوداً متوازنة لمواصلة العمل الذي بدأ في المجال الأكاديمي.

3 - يجب على مجالس المكتبات والمعلومات الاستشارية أو التنفيذية أن تظهر اهتمامها الأخلاقية، حيث يمكنها تقييم القرارات والأعمال من الجوانب الأخلاقية لتحقيق أهداف وغايات المؤسسات الأم.

4 - يجب على المهنيين في المعلومات على جميع المستويات الاعتراف بالدور الهام الذي يمكن أن يلعبوه في دمج المسؤوليات الأخلاقية من خلال المنظمات التي يتبعون إليها. ذلك لأنه يتتوفر للمهنيين في المعلومات فنوات عديدة لتحقيق ذلك.

5 - يجب رؤية وضع السياسة المعلوماتية للهيئات الرسمية من منظور أخلاقي، وللأمانة دور في هذا الحوار خصوصاً في صياغة القواعد المتصلة ببيت المعلومات.

6 - يجب القيام بمزيد من البحوث والدراسات من قبل أعضاء هيئة التدريس والمهنيين في المعلومات، وذلك لتناول الجوانب الأخلاقية في اتخاذ قرارات المكتبات ومؤسسات المعلومات.

ميثاق شرف المهنة:

لا تخفي على أحد أهمية مثل هذه المواثيق لتحديد ضوابط وأخلاقيات يحترمها أصحاب المهنة. وقد أصدرت العديد من الجمعيات في الغرب مواثيق الشرف من بينها ميثاق جمعية المكتبات الأمريكية (1938) والذي تم تجديده عام 1973 وحدث أيضاً 1981، وميثاق جمعية المكتبات البريطانية Library Association عام 1980 وميثاق كوبيلك بكندا عام 1979 وغيرها.

وإذا ما نظرنا إلى ميثاق جمعية المكتبات الأمريكية الصادر سنة 1938 لوجданه يؤثر بشكل مباشر في دستور جمعية المكتبات السنغافورية Library Association of Singapore.

أما عن ميثاق عام 1981 فقد ظهرت بنوده واضحة في دستور جمعية المكتبات والمعلومات الاسترالية Australian Library and Information Association

ودستور جمعية المكتبات والمعلومات النيوزيلندية Library and Information Association of New Zealand Aotearoa. كما ظهرت مع اختلاف في الصياغة والترتيب والإضافة والحذف في كل من دستور جمعية المكتبات البريطانية The Swedan Librarians Library Association ودستور جمعية المكتبات السويدية Italian Library Association ودستور جمعية المكتبات الإيطالية Japan Library Association ويشكل غير مباشر في دستور جمعية المكتبات اليابانية وتشمل نصوص هذه الوثائق على جملة من المبادئ منها:

- حق المواطن في الحصول على المعلومات دون أي تمييز في الجنس والعرق أو العتقدات أو الرتبة الاجتماعية.
- خدمة المستفيد في كل الحالات وتهيئة الظروف المناسبة له، بينما يشتمل قانون آداب المهنة الذي أصدرته جمعية المكتبات الأمريكية American Library Association عام 1981 على القواعد التالية:
 - يجب على الأمناء أن يقدموا مستوى في الخدمة عن طريق المجموعات المناسبة للمؤسسة، وأن يقدموا خدمات الإعارة للجميع، وأن يستجيبوا لجميع الأسئلة التي توجه لهم بمهارة ودقة وبدون تحيز.
 - يجب على الأمناء مقاومة مختلف جهود الجماعات أو الأفراد للرقابة على أوعية المعلومات.
 - يجب أن يعمل الأمناء على حماية حق المستفيدين في الخصوصية بالنسبة للمعلومات المرغوبة أو التي يستلمونها أو يستشرونها أو يستغيرونها أو يحصلون عليها.
 - يجب على الأمناء الالتزام بالمبادئ الخاصة بالمساواة في العلاقات بين الزملاء.
 - يجب على الأمناء التمييز الواضح بين اتجاهاتهم وفلسفاتهم الشخصية وتلك المتعلقة بالهيئة التي يتبعونها.
 - يجب على الأمناء تجنب المواقف التي يمكن أن تعكس مصالح شخصية أو مزايا

مادية على حساب المستفيدين أو على حساب زملائهم أو المؤسسة التي يتبعونها.

هذا على المستوى العالمي، إما في الوطن العربي فلا يوجد حسب علمي ميثاق مهنى يمكن أن يلتزم له أخصائيو المعلومات، وفي هذا الصدد أشار كل من أحمد أنور بدر، ومحمد فتحى عبدالهادى، أبوبكر محمود الهوش، محمد مجاهد البهاللى، مبروكه عمر محيريق، وهانىء محى الدين عطية، وبطرس حشوة، إلى أن هناك حاجة ماسة إلى ميثاق أخلاقي لمهنة المعلومات فى الوطن العربى. كما أوصت العديد من المؤتمرات التى عقدت على الساحة العربية بالاتجاه فى الموضوع، ولعل آخرها المؤتمر الوطنى الخامس للجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات الذى عقد بجامعة أسيوط من 21-23/4/2001 فى توصية رقم (8) ومضادها "وضع ميثاق أخلاقي يلتزم به العاملون فى المكتبات" ويستند إلى القسم المعتمد فى المؤتمر الوطنى الثاني للجمعية.

وإذا ما نظرنا إلى حال المهنة فى الوطن العربى لوجدنا مجموعة من الجمعيات المهنية فى مجال المكتبات والمعلومات وصل عددها حسب على (١٤) جمعية منها (٤) جمعيات فى جمهورية مصر العربية، بالإضافة إلى جمعيتين تم إشمارهما فى العام الماضى (٢٠٠١) فى كل من المملكة العربية السعودية وأجماديرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى.

وجميع هذه الجمعيات فيما دعا الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات (إذا ما استثنينا القسم الذى اعتمدته) ليس لأى منها دستور أخلاقي معنن لها.. والقسم الذى اعتمدته الجمعية المصرية للمعلومات والمكتبات فى مؤتمرها الوطنى الثانى لأخصائى المعلومات والمكتبات فى مصر عام ١٩٩٨ يتمثل فى التالى:

- أن أضع قلبي وراء الكتب والمعلومات.

- وأن أضع امكاناتى كلها لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة والبشرية العامة، وتحقيق السلام والتفاهم بين طوائف البشر.

- وألا أفرق في الخدمة المكتبية وخدمات المعلومات بين المستفيدين.
- وأن أحافظ على أسرار العلماء والباحثين.
- وألا استخدم سلاح المعلومات فيما يضر الوطن والبشر.
- وأن أناهض الإرهاب الفكرى من جانب الدولة أو الأفراد على السواء.

وعلى المستوى العالمي نصل إلى أن التتابع الذى توصل إليها كل من Bekker

Finds, Hauptman وغيرهم جعلت المشرعين لهنة المكتبات يعيدون النظر فى رؤيتهم للمهنة بعيداً عن المهن الأخرى، ووجدوا أن أي معالجة فلسفية للمهنة يجب أن تضع فى الاعتبار مشكلات المهنة الخاصة. وفي ضوء ذلك كتب Richard N. Stichler عام 1992 مقالاً نشر فى American Journal تعرض فيها لجميع المشكلات الحقيقية التى تواجهها مهنة المكتبات، وقد ذكر أن الدستور الأخلاقى لهنة المكتبات يجب ألا يقارن بالدستور الآخر مثل القانون والطب والمحاسبة وغيرها لا اختلاف طبيعة المهنة، وإنما يدرس على أرض الواقع.

وفى رسالته للدكتوراه (1976) قام جون بيكر "J.Bekker" بوضع بعض الخطوط الموصلة للسلوك المهني أو جزءاً منها للاسترشاد بها فى ترسير الأخلاق المهنية المنشودة وهى:-

- 1 - يجب على الأمانة وخاصتها المعلومات، أن يمارسوا أفضل ما لديهم من أحكام مهنية بنيابة عن المستفيدين من مؤسساتهم المعلوماتية وبالتالي عليهم:

 - ألا تكون مهمتهم مجرد الاستجابة للطلبات، ولكن أن يحاولوا توقع الطلبات.
 - ألا تكون مهمتهم مجرد تزويد المستفيدين بما يطلبون، ولكن محاولة توقع هذه الطلبات.
 - عدم الإعلان أو الكشف عن المعلومات التي يتم الحصول عليها من خلال الاتصالات السرية، إلا إذا كان هذا الكشف للسلطات المسئولة ولخدمة الصالح العام.

2- يجب أن يقوم الأمناء وخصائص المعلومات بكل ما لديهم من قدرات لتحسين خدمات المعلومات وبالتالي يجب أن:

- أن يتحققوا كأعضاء نشطين بالجمعيات المهنية الوطنية والدولية.

- محاولة الارقاء بمعارفهم ومؤهلاتهم.

- القيام بالبحوث، أو على الأقل تطبيق نتائج هذه البحوث في مكتباتهم ومؤسساتهم العلمانية.

3- يجب أن يتتجنب الأمناء وخصائص المعلومات الظهور بمظهر عدم الكفاءة وبالتالي عليهم:

- عمل كل ما من شأنه إرضاء المستفيدين من المكتبة أو مؤسسة المعلومات.

- طلب أي مساعدة من خبراء آخرين إذا اقتضى الأمر.

- تقديم المعلومات الموثوق بها، أي أفضل ما يمكن الوصول إليه.

4- يجب أن يسلك الأمناء وخصائص المعلومات دائمًا سلوك النموذج المثالى مما يعطيم شرف الانتماء للمهنة، وهذا يتطلب منهم:

- الالتزام بجميع القواعد القانونية.

- الالتزام بالمعايير الأخلاقية المقبولة بصفة عامة من المجتمع الذي يعيشون أو يعملون فيه.

5- يجب أن ينظم الأمناء وخصائص المعلومات أنشطتهم التي يقومون بها خارج المهنة لتقليل مخاطر الصدام مع التزاماتهم المهنية، من أجل ذلك عليهم:

- اعتبار مهنة المكتبات والمعلومات ذات الأولوية الأولى.

- استخدام أوقات فراغهم لصالح المهنة وليس ضدها.

6- يجب أن يسيئم الأمناء وخصائص المعلومات في استبعاد السلوك غير السوى من مهنتهم، وبالتالي يجب عليهم:

- توعية زملاء المهنة عند دخولهم فيها بهذه الخطوط المرشدة وتكرار ذلك في اللقاءات الرسمية باستمرار.
 - الإبلاغ عن السلوك غير السوي لجمعية السلوك المهني.
 - معاونة جمعية السلوك المهني في الحصول على جميع المعلومات ذات العلاقة بتطبيق القرارات التنظيمية الازمة.
- 7- يجب على الأئمان وآخصائي المعلومات المعاونة في إنشاء الظروف التي يتعمش فيها البحث بالنسبة لحرية الاستفسار وحرية التفكير والتعبير، من أجل ذلك يجب عليهم:
- ضمان التدفق الحر للمعلومات بين المكتبات ومؤسسات المعلومات.
 - إتاحة المقتنيات وخدماتها لكل من يحتاج إليها.
 - تحسب التحيز في الحصول على المعلومات أو تقديمها.
 - الحرية المسموح بها لا ينبغي أن يساء استخدامها للحجر على حرية الآخرين.

الخاتمة

ما سبق نرى أن أخلاقيات المعلومات أصبحت من القضايا الحالية الساخنة التي توليها منظمة اليونسكو اهتماماً كبيراً، وقد أقامت على الإنترنت منتدى خانلياً 'Virtual Forum' لبلورة الأفكار حول هذه القضايا.

فأخلق عصر المعلومات، كما ثبّر دلائل علة، سوف تقوم على الالتزام لا بالإلزام، والتحول من الرقابة البوليسية إلى الرقابة الذاتية، ومن سلطة القانون إلى وازع الضمير. ولهذا نحن بحاجة ماسة إلى ثورة تربوية توّاكب الثورة المعلوماتية التي أصبحت أداة خطيرة تتبع للدول المتقدمة تقنياً اقتحاماً حرمتنا الثقافية حيث تمكّنهم هذه التقنية من فرض أنماط ثقافية وقوالب فكرية تهيمن من خلالها على حيائنا الفكرية والثقافية بما يتناسب وأغراضهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ونحن بحاجة أيضاً إلى تمازن الجهد من قبل المهنيين والأكاديميين لوضع ميثاق لأخلاق المهنة يمكن تطبيقه وفق المتطلبات الحالية والمستقبلية.

النتائج والتوصيات:

إن صدور قانون أساسى لتنظيم القوى العاملة فى قطاع المعلومات والمكتبات يعتبر اعتراف حقيقى من الدولة بالمهنة والمهنيين. إذ يعكس مدى رغبة الوعى الرسمى بأهمية المعلومات فى خدمة التنمية، وبالتالي مدى حرص الدولة على رعاية اختصاصى المعلومات وتشجيعهم على مضاعفة جهودهم لتوظيف خبراتهم لخدمة المجتمع.

كما يعنى صدور قانون أساسى لمهنة المعلومات حماية العاملين فيها من التجاوزات الإدارية ومن القرارات التعسفية.. وفي هذه الحالة تظهر أهمية وجود تصنیف موحد لمهنة المعلومات، وذلك بتوحيد مسميات المهن، وأوصافها، ومستوى المهارة فيها. كما يساعد هذا التصنیف الموحد للمهنة في عمليات جمع وتنظيم ومقارنة البيانات الإحصائية المتعلقة بالقوى العاملة وفي التخطيط لتحديد احتياجات سوق العمل، وتطوير برامج التدريب.

كما ينبغي اقتراح هيكل مهنى يحدد فئات العاملين في مؤسسات ومرافق المعلومات، ويعرف بهما كل فئة ومؤهلاتهم مستأمين في ذلك «بالتصنیف المهني العربي» الصادر سنة 1987 عن منظمة العمل العربية.

ويتحتم على المؤسسات المعلوماتية على المستوى الوطنى أن تقترح مسميات للوظائف في مؤسسات ومرافق المعلومات وأن تحدد المؤهلات الأكاديمية المطلوبة، والوصف الوظيفي المبني على تحليل الوظائف وبذلك يمكن للمهنة أن تنمو وتطور.

وفي هذا السياق لابد من التأكيد على حماية المهنة من الدخلاء: أي أن يتشرط القانون على المرشحين وظيفياً في مؤسسات ومرافق المعلومات شهادة أكاديمية في التخصص وذلك على غرار بقية المهن التي لا تسمح بالعمل لغير المؤهلين في ذلك التخصص.

التوصيات:

- ١ – ضرورة توحيد جهود المسؤولين بقطاع المعلومات لإعداد مجموعة من القواعد الأخلاقية تكون بمثابة ميثاق يحتذى به لجميع المهنيين بال المجال، بما يتفق وإفرازات التقنية الحديثة في المجال الإلكتروني للنشر والتاليف وقواعد المعلومات وغيرها.
- ٢ – دعوة أقسام ومعاهد المكتبات والمعلومات والجمعيات المهنية بالوطن العربي وبالتعاون مع الاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات لسن ميثاق شرف (دستور أخلاقي) لمهنة المعلومات ينظم أسلوب التعاون بين المهنيين والجهات المتخصصة في قطاع المعلومات بحيث يحتذى به في إعداد المعايير الأخلاقية للمهنة على المستوى الوطني.
- ٣ – ضرورة تشكيل لجنة دائمة لأخلاقيات المعلومات تضم مختلف التخصصات بهدف وضع ضوابط استرشادية ترسل إلى الجهات المعنية لتحديد الخطوات التي يجب اتخاذها لمواجهة التأثيرات المختلفة لثورة المعلومات من جوانبها الأخلاقية ومتابعة الجديد في هذا الشأن.
- ٤ – ضرورة العمل على ادراج موضوع الأخلاقيات المهنية ضمن مناهج أقسام ومعاهد المكتبات والمعلومات بالجامعات العربية، والعناية بشجع البحث والدراسة فيه.
- ٥ – ضرورة البدء في إعداد ميثاق شرف وأخلاقيات للعاملين المهنيين في مؤسسات المعلومات بحيث ينظم أسلوب التعامل والعلاقات التبادلية بين الكوادر المهنية والجهات المتخصصة في قطاع المعلومات وجمهور المستخدمين.
- ٦ – أن يتلزم الموظف بالأخلاقيات والمبادئ ، والقواعد التي تتضمنها القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، وأن يراعي هذه الأخلاقيات في جميع نشاطه المهني أو أن يتجنب الانزلاق والانحراف عنها.

المراجع العربية والأجنبية

- 1 - أبو بكر محمود الهاوش «مستقبل مهنة المكتبات والمعلومات بين النظرية والتطبيق» - المجلة العربية للمعلومات - مج 13، ع 1، 1992، ص ص 92 - 98.
- 2 - أبو بكر محمود الهاوش «من أجل التخطيط المستقبلي لمهنة المكتبات والمعلومات» - مجلة المكتبات والمعلومات العربية - س 11، 3/52، 1991، ص ص 90 - 100.
- 3 - أبو بكر محمود الهاوش «الحاجة إلى دستور أخلاقي لمهنة المعلومات» - ورقة قدمت إلى ندوة أخلاقيات الوظيفة العامة - طرابلس: المعهد الوطني للإدارة، 21/11/2000.
- 4 - أحمد أنور بدر «الأخلاقيات المهنية في المكتبات وأجهزة المعلومات المعاصرة» - الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات - ع 10، 1998، ص ص 13 - 40.
- 5 - أحمد أنور بدر «تعليم المهنيين في المعلومات في بيئة الكترونية والتطلعات المستقبلية» - الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات - مج 7، ع 13، 2000، ص ص 37 - 46.
- 6 - بطرس حشوة «أخلاقيات المهنة للمكتبيين» - رسالة المكتبة - مج 31، ع 2، 1999، ص ص 19 - 24.
- 7 - بيل جيتس «المعلوماتية بعد الإنترنط» - طريق المستقبل - ترجمة عبدالسلام رضوان - الكويت، سلسلة عالم المعرفة (231) 1998.
- 8 - حسني عبدالرحمن الشيمى «دور المعلموماتيين في تقييم وانتقاء المعلومات ومصادرها في ظل الموجة الحضارية الثالثة» - في أعمال الندوة العلمية حول «الاستخدام الآلى في المكتبات ومرافق المعلومات المصرية بين الحاضر والمستقبل» - القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 1998، ص ص 109 - 136.
- 9 - رaimon Maklyod «نظم المعلومات الإدارية» - تعریف: سرور على إبراهيم سرور - الرياض، دار المريخ للنشر، 2000.
- 10 - شعبان عبدالعزيز خليفة «الافتتاحية» / المؤتمر القومي الثاني لاخصائى المعلومات والمكتبات فى مصر 28-6/30/1998. - الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات - مج 5، ع 10، 1998، ص ص 7 - 10.
- 11 - شوقي سالم «أيها المهني .. هل آن الفخر بهتك (دور اخصائى المعلومات فى حفظ وتطور المعرفة البشرية)».. المجلة العربية للمعلومات. مج 9، ع 1، 1998، ص ص 99 - 105.
- 12 - عماد الصباغ، علم المعلومات - عمان، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1998.
- 13 - مبروكه عمر سعيريق «أخلاقيات المهنة قيمة مضافة للقوى العاملة بمؤسسات المعلومات» - ورقة قدمت إلى ندوة أخلاقيات الوظيفة العامة - طرابلس، المعهد الوطني للإدارة، 21-11/2000.
- 14 - محمد أدib غنيمي 'مستقبل الحاسوبات' - القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2001.

- 15 - محمد فتحى عبدالهادى 'أخلاقيات المعلومات فى المكتبات ومراسيم المعلومات' — الاتجاهات الحديثة فى المكتبات والمعلومات. — مع 7، ع 14، 2000، ص ص 33 - 40.
- 16 - محمد فتحى عبدالهادى 'مهنة المكتبات والمعلومات فى مصر' — الاتجاهات الحديثة فى المكتبات والمعلومات. — مع 5، ع 9، 1998، ص ص 11 - 18.
- 17 - محمد مجاهد الهلالي " الأخلاقيات المهنية للعاملين في مؤسسات المعلومات " - مجلة المكتبات والمعلومات العربية - س 15، ع 2، 1995، ص ص 97-111.
- 18 - محمد مجاهد الهلالي، محمد ناصر الصقرى، 'أخلاقيات التعامل مع شبكة المعلومات العالمية - الانترنت' — في أعمال المؤتمر التاسع للاتحاد العربى للمكتبات والمعلومات حول 'الاستراتيجية العربية الموحدة للمعلومات فى عصر الانترنت' - تونس، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم والاخذ العربى للمكتبات والمعلومات 1999، ص ص 453-461.
- 19 - محمد محمد الهادى 'تكنولوجيا الاتصالات وشبكات المعلومات' — القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2001.
- 20 - محمد محمد الهادى 'حقوق المواطن فى الاتصال والوصول إلى مصادر المعلومات' — فى أبحاث ودراسات المؤتمر العلمى الثالث لنظم المعلومات وتقنيات الحاسوبات ' نحو تمهيد الطريق المصرى السريع للمعلومات وخدمات التنمية القومية ' — القاهرة، المكتبة الأكاديمية 1997، ص ص 202 - 151.
- 21 - المعجم الموسوعى لمصطلحات المكتبات (إنجليزى - عربى) أحمد محمد الشامى ، سيد حب الله - الرياض، دار المريخ للنشر. 1988.
- 22 - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم 'استراتيجية التوثيق والمعلومات وخطط العمل المستقبلى فى الوطن العربى ' — تونس، المنظمة 1997.
- 23 - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم 'الطريق السريع للمعلومات فى الوطن العربى : الواقع والأفاق ' — تونس، المنظمة 1999.
- 24 - نبيل على، الثقافة العربية وعصر المعلومات — (سلسلة عالم المعرفة، ع 265) الكويت، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، 2001.
- 25 - هانى، محى الدين عطية، نحو دستور أخلاقي لأخصائى المكتبات والمعلومات فى الوطن العربى 'عالم المعلومات والمكتبات والنشر' — م مع 1، ع 2، 2000، ص ص 69 - 111.
- 26 - يونس عزيز 'التقنية وإدارة المعلومات' - بتفاوى، منشورات جامعة قار يونس 1994.
- 27- Alvin Toffler. The Third Wave.- New York: William Morrow. 1980.

- 28- American Library Association. ALA Code of Ethics.- American Libraries, July- Aug. 1995,p,673.
- 29- James Thompson. Library Power: A new Philosophy of Librarianship.- Hamdin, Conn: Linnet Books, Clive Binglry, 1974.
- 30- Jean Gates. Introduction to Librarianship- New York: McGraw-Hill 1976.
- 31- Jesse H. Shera. Introduction to Library Science- Littleton, Colorado, Libraries Unlimited, inc, 1976.
- 32- Johan Bekker. Professional Ethics and Its Application to Librarianship- case Western Reserve University, Ph.D. 1976.
- 33- Jonathan Lindsey and Ann Prentice. professional Ethics and Librarians.- Phoenix Oryx press, 1985, PP. 67-78.
- 34- Lee W. finds. Librarian ship Needs a New Code of Professional ethics - American Libraries January, 1991 pp . 84 -92 .
- 35- Lee W. finds. Professional Ethics, Lee W. finds, Elisabeth Soekfeld- in Encyclopedia of Library and Information Science, New York: Dekker, 1993, Vo152, p303.
- 36- Mark Alfino and Linda pierce. Information Ethics for Librarians.- North Carolina and London, McFarland & copmant, Inc Publishers, 1997, P.70.
- 37- Martha Booz. the Third Revolution, the information explosion Information access in the year 2000. in: Martha Booz (et al) Strategies for Colorado Meeting the information needs of Society in the Year 2000. Littleton, 1981, pp-29.
- 38- Martha Booz. Professional Code of Ethics.- in: Encyclopedia of Library and information Science.- ed by Allan Kent and Others, New York: Vol 5, 1971, pp 244-251.
- 39- Richard O. Masson. "For Ethical Issue of Information Age". - MIS Quarterly 10 (March 1986) pp5-12.

- 40- Richard R. Rubin. Ethical Aspects of Library and Information Science. - Ricahrd R.rubin m Thomas J. Froehlich. - In encyclopedia of Library and Information Science.- New York: Dekker, 1996, Vol58, p. 35.
- 41- Robert Hauptman. Ethical Challenges in Librarianship. - Phoenix Orayx Press, 1988. p5-6.
- 42- Robert Hauptman. Professionalism or Culpability? An Experiment in Ethics. - Wislom Library Bulletin, 50. April 1976, pp. 626-627.
- 43- Thomas J. Froehlich. Survey and Analysis of the Major Ethical and Legal Issues Facing Library and Information Services.- K.G.Saur. Munchen 1997, p70.
- 44- Vladimir Zwass. Ethical Issues in Information Systems. - in Encyclopedia of Library and Information Science. - New york: Dekker, 1996, Vol 57, pl 74.